

النافع الكبير

{ باب الولاء } .

قوله : موالى أبيهم لأن الولاء في معنى النسب لقوله (عليه السلام) : [الولاء لحمه كلحمه النسب] فيجب إلحاقه بالأب كما لو كانا معتقين ولهما أن ولاء العتق أقوى بالإجماع فلا يظهر الأضعف في مقابلة الأقوى ولو لم يكن الأب من أهل الولاء بأن كان عبداً كان الولد مولى لموالى الأم كذا ههنا .

قوله : أحق بالميراث لأنه صار مولى بالمعاقدة ومعاقدتهم لا يلزم غيرهما .

قوله : أحق به لأنه من العصبات وهما من جملة ذوي الأرحام .

قوله : فعقل عنه مولى الأم لأنه لا عاقلة للأب ولا له مولى فألحق ولاءهم بالأم كنسب ولد الملاعنة يكون عقلهم عليهم فكذا ههنا .

قوله : جر إلخ صار له ولاء وزال المانع فيجر الولاء كالملاعنة إذا أكذب نفسه عاد النسب إليه لزوال المانع وهو اللعان كذا ههنا لزوال المانع وهو الرق .

قوله : ولم يرجع كذا ذكر في كتاب المعاقلة لأن وقت الجناية كان عاقلتهم موالى الأم وإنما يثبت الولاء من قوم الأب مقصوراً على حال عتق الأب فلا يظهر أن قوم الأب قضوا ديناً على موالى الأب فلم يرجوا